

الرسالة السادسة

الوجه الحسن ، المذهب للحزن ، لمن طلب السنة ومشى على السنن

تأليف

السيد الحافظة ، نادرة زمانه ، اسحق بن يوسف ابن الامام
المتوكل على الله ؛ اسماعيل ابن الامام المنصور بالله القاسم
ابن محمد الحسنى اليمنى الصنعانى المتوفى بصنعاء فى ذى الحجة
الحرام سنة ١١٧٣ عن اثنتين وستين سنة
رحمه الله تعالى وايانا والمؤمنين آمين

طبع بالقاهرة

على نفقة بعض علماء آل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
سنة ١٣٤٨ هجرية

ادارة الطباعة المنيرية
لصاحبها ومديرها محمد منير الدمشقى

نبذة يسيرة من ترجمة المؤلف رضى الله عنه

هو السيد العلامة الحفاظة امام الآداب السابق فى مضمار الكمال والفائق لذوى الألباب فى كل باب . اسحق بن يوسف ابن المتوكل على الله اسماعيل ابن الامام القاسم بن محمد الحسنى اليمنى الصنعانى مولده سنة ١١١١ احدى عشرة ومائة وألف هجرية ونشأ بمدينة صنعاء فأخذ عن السيد العلامة هاشم بن يحي الشامى الصنعانى والسيد العلامة عبدالله بن على الوزير والسيد العلامة صلاح ابن الحسين الأخفش الحسنى والسيد العلامة أحمد بن اسحق بن ابراهيم بن المهدى والسيد الشهير محمد بن اسماعيل الأمير وغيرهم من أكابر العلماء الأعلام بعصره وحقق فى النحو والصرف والبيان والأصولين والمنطق واشتغل بعلم الحديث وعلم الفقه وشارك فى جميع الفنون وكان كثير التدريس والصبر على تفهيم الطلبة كثير الميل الى أهل الله تعالى والمحبة للفقراء والقعود معهم وشدة التواضع لهم والشفقة عليهم . وأما كرمه وعدم التفاته الى حطام الدنيا وزهده فما لا يجاريه فيه مجار ولا يلحقه أحد فى ذلك المضمار فانه قد ينفق جميع ما فى بيته من أموال وفراش ومتاع فى يوم واحد وكثيراً ماتصل اليه الخلع الفاخرة والاموال الكثيرة من خلفاء عصره فلا تمر عليه الا وهى منطلقة من لديه الى مستحقيها من المسلمين والضعفاء والمساكين ، وقد يخرج من بيته فى بعض الايام بزى الملوك ثم يصرف جميع ذلك فى آخر ذلك اليوم ، ويخرج فى اليوم الثانى بزى الفقراء ولا يبالى على أى هيئة خرج وسكن نزهة سربة ومدينة ذمار وحصن كوكبان ومدينة تعز مدة وكان نقادا حافظا لبيبا ألمعياً بعيد الهمة شريف النفس وأشعاره فائقة رائقة ، وقد جمعها السيد الحافظ محمد بن هاشم بن يحي الشامى فى مجموع لطيف وبالجملة فمحاسن صاحب الترجمة

كثيرة شهيرة وله مؤلفات حسنة . منها تفريج الكروب فى فضائل على بن أبى طالب عليه السلام وهو كتاب نفيس فى مجلدين ضخمين . ومنها ثغر الدهر الباسم فى تراجم أعيان عصره والوجه الحسن ، المذهب للحزن ، لمن طلب السنة ومشى على السنن . أنكر فيه على من عادى علم الفقه من أهل السنة ومن عادى علم السنة من المتفقهة ؛ و فى رسالته هذه من حسن المسلك مايشهد له بالتفرد وله السؤال الذى أوله :

أيها الأعلام من ساداتنا ✲ ومصابيح دياجى المشكل
خبرونا هل لنا من مذهب ✲ يقتفى فى القول أوفى العمل

الى آخره وقد أجاب عنه عدة من علماء عصره ولم يعجب المترجم له شىء من تلك الاجوبة وحرر رسالة سماها التفكيك لعقود التشكيك

وله اللغز الذى حارت فيه أفكار النضار وأوله :

هدية وافت الى صنعا اليمن ✲ تخص أرباب العلوم والفطن

وقد أثبتناه بكماله فى ترجمة الحسين بن أحمد السياغى بالجزء الاول من نيل الوطر من تراجم رجال اليمن فى القرن الثالث عشر

ومن شعر صاحب الترجمة قصيدة أولها :

حقيقة عشق فى الفؤاد مجازها ✲ لها فرض عين فى الخدود جوازها
وما كنت أدرى أن للعشق دولة ✲ تذل لها أبطالها وعزازها

ومات بصنعاء فى ذى الحجة سنة ١١٧٣ ثلاث وسبعين ومائة وألف رحمه الله تعالى وإيانا والمؤمنين آمين

بسم الله الرحمن الرحيم

وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين

﴿أمابعد﴾ فانه قد جرى ذكر ما نجم فى عصرنا من القول بترك قراءة الفروع والاعتماد على الحديث الذى هو الحجة والشريعة الواجب اتباعها وترك أقوال الرجال فلم يكلف بها ولا يجوز النظر فيها ولا الاعتماد عليها؛ هذا معنى مانقلته الألسن ونمى الينا ولم أر التصريح به هكذا على القطع بتحريم النظر فى الكتب فما أظنه يصدر عن ذوى بصيرة ✲

ولما ظهرت هذه المقالة عمد كثير الى ترك كتب الفروع وأخرجوها عن أيديهم واعتقدوا خطأ من تمسك بها أو درسها فكان هذا من الحوادث التى لا ينتهى العجب من قائلها وفاعلها لماسنبين لك من الوجوه وان كان قول هذا القائل ان الذى كلفنا به انما هو الكتاب والسنة قول ظاهره الحق ✲

فلما كان ذلك تكلمت مع بعض الاخوان فى شيء من هذا البحث فطلب منى تحريره فاجبت الى ذلك ولم يمنعنى القصور الذى أعلمه من نفسى أن اتكلم بما سنح لما لم أجد أحدا من الاعلام رفع الى ذلك رأسا ولم يسم ميسم لأجله قرطاسا ✲

﴿ اعلم ﴾ أنه ربما أتى القائل بقول ظاهره الحق ومؤداه الى الباطل كما وقع من الخوارج فى قولهم لا حكم الا لله فهذا حق لا امتراء فيه وقد اشتمل على أعظم المنكرات وأكبر الخطيئات وهو القول

بتكفير سيد المسلمين على بن أبى طالب لشبهة لم يعذرهم الله عليها وهذه المقالة من هذا القبيل وذلك ان معناها لاحكم الاالله ، وسببها التعمق فى الدين والاعجاب بالنفس وعدم الحمل للمسلمين على السلامة ، وقد روى السمهودى فى جواهر العقدين عن على بن أبى طالب مرفوعا « اذا أعرض الله عن العبد أورثه الانكار على أهل الديانات » ونقل عن الشافعى أنه قال : العلم جهل عند أهل الجهل كما أن الجهل جهل عند أهل العلم ☼

ومن ذهب الى هذا المذهب فقد أنكر على من فوق البسيطة من جميع أهل الاسلام وهذا الكلام يندفع بوجوه : أحدها أن ذلك خالف الاجماع وذلك انه ان كان المراد ترك جميع كتب المسلمين ممن صنف الفروع فهذا قول ماقاله أحد من المسلمين منذ كان الاسلام فى جميع أقطار الدنيا الى عصرنا هذا بل أجمعوا على الرجوع الى كتب الفروع وعد ذلك من القرب الى الله تعالى ، والثناء العظيم على مؤلفيها والترحم عليهم فى جميع مدارس المسلمين بما قربوا من علم الكتاب ولخصوا وجمعوا المشتت من المسائل فى الوجيز من اللفظ وهذا أعنى اجماع المسلمين على هذا أمر لايمترى فيه ذو علم . هؤلاء أهل الحديث الذين خرجوا المسانيد ودونوا الحديث لم يتركوا كتب الفروع بل هم مؤلفوها ولهم العناية الكثيرة بها و بشروحها فهل كان هؤلاء الذين انفردوا بهذه المقالة أجود نظرا من أهل الحديث وأنفذ بصيرة فى الشريعة من سائر اعلام الأمة ؟ وهب ان بعض رجال الحديث اقتصر على قراءة الحديث وأخذ الفقه منه ولم ينظر فى شىء من كتب المفرعين فهل تراه يعتقد خطأ من ألف فى الفروع واعتنى بجمع المسائل المشتتة فى دستور يتناوله فى أى وقت شاء أم يعد ذلك حسنا ؟ وهذا أعنى من لم يأخذ علم الفروع عن كتب الفقهاء وهو أعز من الكبريت الاحمر بل لايعد فى العلماء فلم يعلم متقدم ولا متأخر من جميع

فرق المسلمين ينكر على أحد قرأ فى كتب الفروع سواء كان موافقا له فى مذهبه أم مخـالفا ولا تجد فرقة من هذه الفرق الا ومؤلفاتهم قد ملأت الآفاق من الأربعة المذاهب والشيعة الامامية والزيدية فلا شك فى وقوع الاجماع من المسلمين على حسن هذا الصنع ممن له ادراك حتى لو أنه ادعى مدع انه لا يتضح اجماع المسلمين فى مسئلة من المسائل كاتضاحه فى هذه المسئلة لكان قوله من القوة بمكان اذ ليس المسلمون الا أهل هذه المذاهب وهذا صنعهم وهديهم وحسن الثناء منهم ـ على من أعان المسلمين بالتأليف وقرب لهم المسائل ـ معلوم مازال على ذلك أولهم وآخرهم وهو اجماع قولى وفعلى وكلاهما قطعى ، وان كان يخص بذلك كتب الزيدية التى هى الازهار والاثمار والهداية وشروحها وأمهاتها فهذا قول من لا ينبغى الخوض معه فى بحث ولا خطاب اذ ذلك غاية الجفوة ومعظم الهفوة اذ قد علم مالهم من مزيد الاختصاص من وجوب الاقتداء والولاية وغير ذلك فأقل الأحوال أن يكونوا مثل سائر المسلمين فلا يفرق بين كتب الفروع لأحد من أهل البيت ولغيرهم وقد علم فى الاصول حكم الاختلاف ومسائل الفروع فكثير من العلمـاء أو الاكثر على أن كلا مصيب ومن حكم بخطأ بعض المجتهدين فهو عنـده خطأ يستحق به الأجر فضلا عن أن يلحق به نقص فى دينه أو فساد فى مقالته أو خلل فى مصنفه يوجب اجتنابه ، وقد علم كل عالم أن العلمـاء فى جميع الاقطار وان اختلفت مذاهبهم يأخذون من كتب غيرهم ويحضرون فى مدارسهم ويستمدون من فوائدها وهذه كتب الفروع بين أيدى الزيدية من أهل كل المذاهب ينتفعون بالاخذ منها ، وكذلك علماء الشافعية من أهل زبيد وتعز قد استمدوا من كتب الزيدية وكثيرا ماسمعنا منهـم الثناء عليها ويصفون البحر من كتبنا بالفائدة العظيمة لاستمداد أهل كل مذهب منه مذهبهم ودليله بل رأينا من علماء الشافعية من

يأمر من يطلق زوجته ثلاثا أن يذهب الى عالم من الزيدية يحكم له بمذهب أهل البيت ليقطع حكم الخلاف أو يفتيه بمذهب أهل البيت فيردون زوجته بذلك وماذاك الا لأن الخلاف فى مسائل الفروع غير خطير وكل متمسك به على نهج السلامة فعلى الجملة انا لو سألنا كل عالم يعتد به عن حكم كتب الفروع من سائر المذاهب لقال هى كلها على نهج الكتاب والسنة تجوز القراءة فى أى شيء منها وهكذا تجد الشيعة يعظمون كتب المخالفين لهم و يستمدون منها و يعتقدون حسنها واحسان مصنفيها ؛ و بالجملة فكل من يعرف العلم يعرف أهله ولا يجهل لذى فضل فضله واعتقاد خلاف ذلك علم على التعطيل وآية على عدم التحصيل ۞

بحث آخر ثم يقال لمن أمر باجتناب كتب الفروع وزعم مخالفتها للسنة ماذا أردت ؟ هل كل مافيها مخالف للكتاب والسنة بحيث لا يطابقها فى شيء أم بعض ما فيها ؟ وهل هذا البعض هو الأكثر أم الأقل أم الشيء الكثير أم الشاذ اليسير؟ فان قال كل مافيها مخالف فقد وضح باطله وانقطع وكفينا مؤنة الخوض معه وان قال بعضها عاد عليه السؤال ولا يجد له جوابا اذا أنصف ـ الا أنه الشاذ اليسير ـ فيقال له هل هذا المخالف للكتاب والسنة تعمده مؤلف الكتاب عمدا وأتى بقول لامتمسك له فى الكتاب والسنة فيه أصلا بل قد شرع لنفسه أم هو مخطىء غير عامد ؟ فاذا أنصف فلابد أن يقول لم يخالف السنة عمدا بل ظن أن له دليلا ۞

فنقول فمن أين لك القطع على انك أصبت واخطأ وعلمت وجهل وأحسنت وأساء ؟ هل ذلك لكونك تحب العمل بالكتاب والسنة دونه أم هى مسألة ظنية يحتمل أن يكون الحق فيها كلا القولين ؟ ويقال هب انه قد أخطأ وقصر نظره عن نظرك الثاقب فهل توجب الخطأ فى مسئلة نادرة فروعية

أم تهجر كتابه المشتمل على ألوف من المسائل المستثمرة من الكتاب والسنة ؟ قد قيد أوابدها وقرب شواردها ولخص محصولها وجمع منها الكبير العظيم فى اللفظ الوجيز القريب الذى يعم نفعه ويقرب تناوله فقد كان الأوجب عليك أن ترعى له حق الافادة وتحمله على السلامة وتقول هذا شأن البشر (ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافا كثيرا) وكل يؤخذ من قوله ويترك فان قال ان وجود الخطأ فى البعض يوجب ترك الكل فهذا وارد على جميع كتب المسلمين فهى بهذه المثابة فما من امام من أئمة المسلمين ومؤلفيهم المعتبرين الا وقد أخذ عليه فى كلامه وترك شىء من أقواله هذا الشافعى محمد ابن ادريس قد علمت اختيار أصحابه لما يخالف نصه وتنبيههم على خطأه فى موضعه وكل مؤلف من مؤلفات المسلمين فى الفروع والاصول والتفسير وشروح الحديث ؛ وغير ذلك لا بد أن يظهر لمؤلفه خطأ فى مقام ومع ذلك فلم يقل أحد بهجر كتبه لذلك ولا تجد مؤلفا الا وهو يشير الى ذلك ويطلب من المطلع على خطأه اقالة العثرة فيما أخطأه ولو كان اليسير موجبا لاجتناب الخير الكثير لتعطلت الفوائد وتكدرت الموارد وقل العلم وانعدم التأليف كما ذلك معلوم من الضرورة وهذه المقالة لم أر أعجب منها ولم يزل يتجدد العجب لبعدها عن الصواب وشذوذ قائلها ، وحسب هذه المقالة ومستحسنها انه قطع عن نفسه الخير الكثير ولو كانت كتب الحديث تغنى عن كتب الفروع لكان أرباب الحديث وأئمته الذين حفظوا منه المئات من الالوف أحق وأحرى بان يتركوا الكتب الفروعية لكنهم المعتنون بتحصيلها والمحرضون على درسها والمتصدرون لجمعها متونا وشروحا وما ذاك الا ان تلك الكتب الفروعية مشتملة على ثمرات تلك الأحاديث وربما استنبط من الحديث الواحد ما يكون مجلدا فى الفروع . ثم يقال لهذا ما أردت بالكتب

التى أمرت بهجرها ؟ هل كتب الفروع بخصوصها أم كتب العلوم بعمومها ؟ كتفاسير القرآن العظيم ، وشروح الحديث ، وكتب الاصول واللغة والعربية فان قال جميعها فقد سد على نفسه كل باب من العلم ويتوجه قطع الخوض معه ولاأظنه يقول بذلك قائل وان قال أردت الكتب الفروعية لاتفاسير الكتاب والسنة واللغة ونحوها فانه يعرف منها معانى الكتاب والسنة ويحتاج اليها الطالب للعمل بها قلنا له و كتب الفروع هى شروح الكتاب والسنة وكل أنظاره فى المعنى لافرق بينها و بين تلك الا بالاسم فان المؤلف فى الفقه انما أخذ من الكتاب والسنة وكل أنظاره ومقالاته انما هى شرح لهما ألا ترى ان المستدل من الفقهاء فى كتب الفروع يورد الدليل من القرآن أو من السنة ثم يتكلم فى معناه لغة فينقل كلام أهل اللغة وكذا فيما يحتاج اليه من اعراب ونحوه يبحث عنه بكلام أهل العربية ثم ما يتعلق به من تفسير المعانى واستنباط الاحكام ينقل فيه بكلام الشراح والمفسرين هذه آداب الفقهاء فى مقام الاستدلال واقامة الحجة فاذن فروع الفقه هى بعض شروح الحديث أعنى ثمرتها الحاصلة وترى المرقوم متنا فى كتب الفروع وهو مكتوب تفسيراً وشرحا للآيات والأحاديث بلفظه أو بمعناه وهكذا كتب أهل المذاهب من المحدثين وغيرهم لا تجد مسئلة مما فى الكتب الفروعية الا وقد جرى عليها من أقاويل العلماء مما يتعلق بدليلها بحث كثير وذلك هو عين التفسير للكتاب والسنة واستثمار فوائدها فماذا الذى يوجب التنفير والتبعيد عما مرجعه الى الكتاب والسنة ؟ ﴿فان قيل﴾ قد قال فلان وفلان ان التزام مذهب معين من هذه المذاهب الأربعة وغيرها هو الخطأ وأن الواجب اتباع الكتاب والسنة .

قلنا قد أشرت الى ما يذكره بعض المتأخرين كالمقبلى من أن الواجب اتباع الحق حيثما كان وذلك هو قولنا فيمن بلغ درجة الاجتهاد وأمكنه النظر

لنفسه فى الاصدار والايراد ، وكان من العلماء المبرزين الذين أخذوا دينهم من الكتاب والسنة وما أحسن ذلك . ومسئلة بحث الأخذ من هذه الكتب هى غير مسئلة الالتزام فلاجامع بينهما فالأمر فى الاخذ أعم والقصد الذى نريده هو أن يأخذ المتوسع فى العلوم من كل كتاب وينظر فى كل دستور ويصغى لكل خطاب كما هو عليه الامر فى الامة المحمدية قديما وأخيرا وأما تضليل المتمسكين بتلك الكتب من أهل المذاهب فهو قريب من خرق الاجماع أو هو عينه على ان المقبلى ـ وغيره ان قال بقوله ـ لم ينه عن كتب الفروع بل تراه مكبا على درسها وتدريسها مبالغا فى حفظها قد قطع عمره فيها وقد أثنى على البحر من كتبنا فى ديباجة حاشيته واعتنى بتحشيته وتكلم بما بلغ اليه نظره موافقة له ومخالفة والسيد الحسن الجلال قد قال بمثل مقالته فى شرح قصيدته فيض الشعاع وأنكر على المذاهب ومع ذلك فلم يترك الاكباب على كتب الفروع والعناية بشروحها فقد رأيت عنايته بشرح الازهار وقطعه عمره فى درسه ولولا العناية به اذن لتركه نسياً منسيا ولم يقطع عمره فى استخراج كنوزه وتحليل رموزه على ان هذه المقالة لمخالفتها الاجماع ونبوتها عن خواطر العلماء وسدها أبواب الخير كله تلحق بما لا ينبغى توجيه الخطاب لرده لكنه قد يتراءى السراب يتخيل وجوده والوهم فعال وخاطر السم قتال وغير ذلك من العدم المؤثر فى الوجود فعلا

﴿ بحث آخر ﴾ قد علم ان احسان الظن بالمسلمين وحمل أفعالهم على السلامة وتأويل ماظاهره خلاف الحسن مأمور به شرعا وهذا فى حق سائر المسلمين الأفراد الذين لا يتوجهون لاصدار ولا إيراد فكيف لا يكون بمن تمكن وتمسك بشعرة من أهداب العلم ؟ أم كيف بمن قعد فى حلق الذكر ؟ أم كيف بمن تصدر فيها ؟ أم كيف بمن أفاد وأجاد وملأ الدواوين بمحاسن آثاره ومنح العقول نفائس أنظاره وقرب البعيد وسهر الليالى لنفع المسلمين ؟ فلعمرى ان

الاعتراف بفضله والاغتراف من نهره والاقتطاف من غرسه لشيمة أهل الكمال وسجية أرباب الحكمة وانا لنحسن الظن بمن صدر عنه هذا المقال ونقول هذا رجل يحب الاقتداء بالكتاب والسنة ويثلج صدره ماقرع سمعه من كتاب ربه وسنة نبيه ولا يطمئن خاطره الى قول عاطل عن الدليل يرى ماسوى كلام الله ورسوله لاينجيه فنقول ماأحسن الصدق فى طلب الله والسعى فيما يقرب الى رضاه ! لكنه يجب على المتحرى رعاية مقاصد الرسول واجتناب مايؤدى الى خرق الاجماع فما أحقه بالانصاف ومجانبة الاعتساف حيث كان مطالبه سريا وسننه سنيا ۞

فالا يكن يجدى البيان فانه ۞ سيعرفه من أهله المتعرف

والظاهر من قول من دأبه ذلك انه لايخص بعض كتب الفروع من بعض بل يحكم بترك الجميع لانه ان كان ذلك مخصوصا ببعض دون بعض فهو مباين للانصاف خارج عن الصواب من جميع الأطراف وفى ارادته ترك الكل مباينة لأهل الملة المحمدية وشذوذ فقد علم كيف شأن المسلمين فى ذلك ولو كان علم الحديث يغنى أحداً عن المحصول من خلاصته لكان الحفاظ من أئمة الحديث الذين بلغوا من الحفظ للمتون والأسانيد ما لا يحفظه أهل مصر من الأمصار أولى بذلك . هذا السيوطى أقرب الحفاظ المشاهير الى عصرنا قد رأيت سعة نقله الحديث وسعة علمه وحفظه وتفننه وعنايته فى جمع متفرقات الاحاديث ومع ذلك فهو خادم للفروع درساً وتدريساً وشرحا وتحشية وتأليفا للمتون والشروح والحواشى هل تراه فى ذلك سلك طريقا غير محمودة وأعرض عن كلام رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اشتغالا بأقوال الرجال ؟ أم تراه فتر عزمه عن الصدق فى العمل بالكتاب والسنة وأخذ العلم عنهما أو جهل ما فهمه هذا القائل من التحقيق ؟ وما السيوطي الا فرد من أفراد المسلمين درج على مادرج

عليه الأولون والآخرون وبنى عليه الاسلام منذ كان الوحى فقد كان الصحابة يلقون الى الناس من الأقوال والفتاوى ما هو صريح من قول الرسول صلى الله عليه وآله وسلم أو مستنبط منه أو من كتاب الله وقد أفتى من أصحاب النبى صلى الله عليه وآله وسلم جماعة، وقد حفظ الله شريعته عن نقل تلك الاقوال عنهم وهى الآثار المنقولة عن الصحابة والتابعين من أقوالهم واجتهاداتهم واستنباطاتهم فقد صارت مدونة وانما هى أقوال رجال ومع ذلك فاجماع الامة واقع على انها من العلم المأخوذ عن الكتاب والسنة وتلك الأقوال هى فى حكم المؤلفات فى الفروع للمتأخرين انما يخالف ذلك بان قائلها لم يعتن فى رسمها وجمعها بل جمعها غيره فصارت أقوال العلماء كلهم بمثابة التأليف لافرق الا أن هذا جمع وكتب وسمى مجموعه وذلك تكلم ولم يكتب ولم يجمع ولو كان العمل على أقوال الرجال محظورا لم يحل الاستفتاء ولا الافتاء فان قيل المفتى انما ينقل كلام الله ورسوله بمعناه فيعمل بفتواه ⁂

قلت وهكذا كتب الفروع انما هى معنى الكتاب والسنة لا فرق وان من كرع من حوض الفروع ورتع فى رياض الانظار وأستمع معارف المعارف اذا ثنى عنانه نحو جنة الحديث تجلت له حور مقصورات واقتطف ثمارها دانية القطاف وتروى من أنهارها التى لا يظمأ بعدها فحينئذ ينطبق الفرع على الاصل و يتأكد له البناء على الاساس فيكون قد ازداد فى حفظه لذلك المضمون ويعلم ان كل لفظ فاه به سيد البشر صلى الله عليه وآله وسلم قد بنى عليه مشيد من شريعته قد أحكمته أيدى الصناعة واتقنت وضعه العملة واستخرجت زبده الامناء ومد رواق علومه المبلغون عن الله عز وجل وعن الرسول الحفظة لكتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم فحفظ الله لذلك انما هو فى صدور الذاكرين وخلفاء الرسول من علماء أمته الوراث

الذين هم المعلمون كاعلام الائمة من أهل البيت عليهم السلام والأئمة الاربعة وغيرهم وقد تطابقت منهم الانظار على وضع كتب التعليم وجمع المفرق فى المطولات فى كلام وجيز فكيف ساغ لذى بصيرة الطعن على أئمة الاسلام وانكار ماأجمع عليه الانام ؟ هذا مالا مساغ له فى العقل والشرع ☼

فان قلت ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم كلامه كاف عن كل كلام فلا يحتاج الى الزيادة على ماجاء به قلت هذا كتاب الله العزيز الذى جمع علم الاولين والآخرين وقال فيه (مافرطنافى الكتاب من شيء) لوقال قائل أنا أستغنى عن الكتب جميعها بكتاب الله لكان قوله هذا دليلا على جهله وانظر الى آيات المواريث قد أبان الله تعالى فيها الانصباء وأوضح البيان ونص أحكامها فى معالم التبيان ومع ذلك فلو أن انسانا اقتصر على ذلك ولم ينظر فى علم الفرائض ولاسرح فى مسارح حفظة الكتاب لكان قاصرا عن درجة من نظر فيها ولكان يحتار فى أيسر مسائلها والله تعالى يقول « مافرطنا فى الكتاب من شيء » وقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم « أفرضكم زيد » فكانوا يرجعون الى قوله وقد قرأوا القرآن ومثابة قول زيد عندهم مثابة كتب الفروع الا انه لم يؤلف أقواله بل قد نقلتها الرواة وألفها أهل الحديث فما هو المانع من أن يكون غيره مثله ؟ وقد قرأ الكتاب ولم يكن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قد علم زيدا علما كتمه عن غيره ولكنه اختصه الله تعالى بالفهم لمعانى كتابه ، فلو أن قائلا قال : أنا أكتفى بقول الله تعالى فى الفرائض ولا أرجع الى قول أحد لكفاه ذلك جهلا وهذا وارد فى علم الحديث اذ كل مافى كتب المفرعين والمؤلفين مستمد من كتاب الله وهو كالتفسير له وهذه الاحكام المأخوذة من القرآن فيها المجمل والمبين والناسخ والمنسوخ والعام والخاص وغير ذلك فأنت ترى المفرعين قد بينوا المجمل وخصصوا العام وعرفوا الناسخ والمنسوخ

وتكلموا على كل شيء وأخذوا دلائل المنطوق والمفهوم واستنبطوا منه من الاحكام ما لا يسعه عدك ولا تبلغه قدرتك أبانوا لك خباياه واستخرجوا كنوزه وأفادوك فى الوقت اليسير ما لو قطعت عمرك وأعمارا تضاف اليه لما وقفت بفهمك على عشر معشارها وهكذا شأنهم فى السنة النبوية كم استخرجوا من معانى الاحاديث ما لم تكن لتدركه بفهمك وهب انك تدرك بفهمك وتستنبط شيئا فما الذى حجر عليك أن تستمد من فرائد العلماء وتمد يدك الى فوائد الحكماء ليزيدك ذلك بصيرة و يتضح لك به المراد ؟ ٭

فان قيل : أما تكتفى بكتب الحديث وشروحها وقد تضمنت الفقه ، فما الحاجة الى كتب الفروع قلت ماأحسن الرجوع الى ماتحب ؟ فانك تستغن عن شروح الحديث لاتضاح فوائده ولبيان وجوه الاستدلال فيه وتصحيح الراجح من محتملاته ونعم مافعلوه ، ثم ان أهل الفروع نقلوا مافى تلك الشروح وما قاله أئمة الاسلام متونا اختصروها وموجزات اعتصروها فأبرزوا ما اشتملت عليه الاسفار الكبار فى وريقات ومجرد وقوع الخطأ المعلوم من البشر لا يقتضى هجر الكتاب فاذن كتب الفروع شروح للحديث اذ هى عين مافى الشروح بلفظه أومعناه وهذا لايخفى على منصف والخطب فى المسائل الفروعية الظنية غير عسير والاختلاف فيها واقع من عهد الصحابة بلا نكير ومعلوم ان كل متشرع من أهل الملة المحمدية متمسك فى مذهبه بأقوال نبيه ومن العجب أن هؤلاء الذين هجروا الكتب الفروعية يزعمون أنهم قد أخذوا علمهم من الكتاب والسنة واختصوا بذلك دون أهل الفروع وهذه تزكية للنفس وما سبيل الحديث الا سبيل كتاب الله بين أيدى المسلمين من ادعى أنه المختص به دون غيره فقد أعظم على الله الفرية فكل عامل من الامة المحمدية على الأخذ من كتب الفروع انما عمل بسنة الرسول صلى الله عليه

وآله وسلم ومن أين لهم سواها وكلها مطارح ظنية ولكل قول منها متمسك لاحجر فيه ؟ وأما مخالفة الاظهر فى بعض المسائل والاحتجاج بالضعيف من الحجج ومقابلة أقوى منه فنعم هذا واقع فى كل فرقة ومع كل انسان ومن أراد أن يأخذ الأحكام لنفسه وانما يقع من ذلك فيما هو أعظم و يطمح نظره سيما من انتقص من العلماء بمثل ذلك لجدير أن يقع فى مثله ✲

﴿نعم﴾ ومن سلك مسلك الأخذ من الكتاب والسنة وهجر كتب الفقه كيف يصنع فى تعليم زوجته وولده وعبده وجاريته أداء الصلاة والطهارة وغير ذلك من الشرعيات ؟ هل يقول لهم حدثنا فلان عن فلان ثم يروى لهم الحديث سنداً ومتناً ؟ أم يقول لهم قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كذا أم تراه يعلمهم بما تقبله أذهانهم ؟ نحو أن يقول صلاة الظهر أربع ركعات ثم يعرفهم هيآت القيام والركوع والسجود وأذكارهما وغير ذلك لاسبيل فى التعليم الى غير ذلك . فنقول هذا التعليم الذى يلقى بالكلام هو ذلك المبوب فى كتب الفروع بعينه على أن الزوجة والعبد والجارية لو سألوه أن يكتب لهم التعليم ليدرسوه ويحفظوه لكتب لهم فى ذلك صورة من الكلام يعملون عليها فاذا قيل لهم لا تعملوا بهذه ولكن اعملوا بالكتاب والسنة قال هذا المعلم : انما كتبت لهم ما فى الكتاب والسنة وقد صدق فى ذلك فكذا كتب التعليم الشرعية هذه سبيلها وان الأنسب بطالب العلم والأليق بحال الراغب فى النجاة أن يجرى على ماجرت عليه الأمة المحمدية فى هديها ويمشى على الطريقة التى سلكها المتقدمون والمتأخرون من أهلها من الجمع بين محض الأصول وزبدة الفروع وثمرات المنقول والخروج عن هذه الدائرة عدول عن الصواب ولاعيب على انسان أن يقتصر على فن باعتبار حاله فى نفسه ومقدار همته وقدرته واختياره فمن انفرد بقراءة علم الحديث لاتتوجه

عليه ملامة انما العجب العجب والقول النادر الغريب هو التبعيد عن كتب الفروع والنهى عن قراءتها والتثريب على أهلها حتى كأنها منكر من أعظم المنكرات ولا يشعر ذلك القائل ما تضمنه قوله هذا من الخطأ لعدة وجوه : أحدها ماسبق من أنه خرق للاجماع . الثانى أنه من اساءة الظن بالمسلمين وحكم عليهم بانهم غير عاملين بالكتاب والسنة والفرض أن مأخذهم منهما وأمر الخلاف فى مسائل الفروع غير خطير بل الكل على نهج الحق والصواب . الثالث أنه تزكية للنفس واعجاب عظيم . الرابع أنه داعية الخلاف بين المسلمين والتفريق بين المؤمنين فهذا هو عين الاختلاف المنهى عنه فى الكتاب والسنة أعنى أن ظاهر الحديث المروى عن عمر وأبى لبابة وقد سمعه عمر يقرأ بحرف غير ماسمعه عمر من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال له سمعته من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فاخذ عمر بتلابيبه وأقبل يجره الى النبى صلى الله عليه وآله وسلم فقال صلى الله عليه وآله وسلم «لاتختلفوا» الحديث ، فظاهره يقضى أن المنهى عنه من الاختلاف هو أن يخطىء بعض الأمة بعضا لا فى النظر فذلك من ضروريات الدين اذ كل مجتهد يجب عليه العمل بما أدى اليه اجتهاده وان خالف غيره فتأمل فهذا بحث شريف أعنى أن الاختلاف هو الانكار . الخامس أنه قد زعم هذا القائل أن هذه الكتب لاتنبغى قراءتها ولاتجوز كما نقله بعضهم وما أظن أحداً يبلغ الى هذه الغاية أعنى أنه لاتجوز قراءتها فنحن حينئذ بين أمرين : اما أن نحكم بخطأ القائل هذا أو بخطأ الأمة واليك النظر فى ذلك هذا وان فى اختلاف المذاهب وسعة ما اشتملت عليه العلوم الاسلامية من كل قول فى فروع وأصول وغير ذلك لأعظم آية وأعجب ما نظر فيه ناظر من سعة ما أودع الكتاب العزيز من العلم فانك تجد استناد كل قائل اليه واعتماد كل متمسك بمذهب من مذاهب المسلمين عليه

وكل مستمد من السنة وهذا أمر لايخفى على كل عالم فاذن دعوى كل أحد من المسلمين لنفسه أن ما فى كتب الفروع لمذهبه فهو من الكتاب والسنة وهكذا كل من اجتهد ويجب حمل المسلمين على ذلك والخطأ فى شىء من مسائل الفروع لايخرجهم عن هذا الحكم أعنى أنهم من أهل الكتاب والسنة وهكذا كل من اجتهد وعمل لنفسه فلا بد أن يقع له الصواب والخطأ ۞

﴿ فائدة ﴾ قد ذكر علماء الآصول الحكمة فى ورود الكتاب مجملا ومؤولا ومحكما ومتشابها وغير ذلك فقيل : هلا كانت الاحكام كلها نصوصا مبينة لاتفتقر الى البحث عن المراد ؟ وأجابوا عن ذلك بان فى التكليف بذلك تعريضا لمنافع المكلفين لما يحصل لهم من الاجر فى طلب الحق والاجتهاد والاستنباط ؛ قلت وثم وجوه من الحكمة لا يقتصر فيها على ذلك فقد وقع الامر الالهى والسنن الشرعى المحمدى على وضع الحكمة التى هى ما الناس عليه من أمهات العلوم الكتاب والسنة . والعلماء هم الباحثون عن كنوزهما المستخرجون لغوامضهما اليهم المرجع فى تبيينها وعنهم يؤخذ تفسيرها وتأويلها وهم الامناء على حفظها والوارثون لمعناها ولفظها ، وموضوعات بيانها هى مؤلفاتهم فى تفسيرها وفى كل فن من علوم الشريعة فليست العلوم كلها الا شروحا لها وموصلة الى شروحها ۞

﴿ تنبيه ﴾ ينبغى لك أيها الطالب الفهم أن تتطلع الى كل مأخذ من المنطوق والمفهوم فتشم من المعارف أزهارها وتقطف من الفوائد أثمارها وتستقى غيث التوفيق وتسبح فى بحر التحقيق ، ثم ان كانت لك همة زائدة فاسلك منهاج الافاضل واعمل بارشاد الأماثل وابحث كل حاو لانظار المسلمين لتقف من فتح الجواد على الارشاد ، ويحصل لك الامداد بحسب الاستعداد وان من رام العثور على كنز العرفان بلغ فى طلبه الى ملتقى البحرين لتحرز الدراية والوقاية وتبلغ النهاية من سبيل الهداية فلا تدع بابا الا أدرجته لمخالف

أو مؤالف ؛ قريب أو بعيد ، صديق أم عدو ففضل الله منقسم على العباد و توفيقه شامل لكل حاضر و باد فانك تجد فى هذا مالا تجده فى ذاك وهذا الذى أشرت اليه هو دأب العلماء المتبحرين وشأن ذوى الانظار من المجتهدين اذ بالنظر فى فى كل قول يتضح المراد و يتظافر الامداد هذا وان أمكنك أن تعرف علوم اليهود والنصارى وما حكم الله فى الامم السالفة فطلبك لذلك زيادة فى الهمة وفضل من الله عليك ففى خزائن علم الله من المعارف ما لا يحد بحصر ونحن لانعلم الى الآن ان أحدا من المسلمين حظر النظر فى التوراة والانجيل ولا فى علوم أهلها اذهما من علم الله فما ظنكم بكتب المسلمين ؟ ✡

﴿ بحث آخر ﴾ قد من الله على هذه الامة بكتابه المجيد الذى لا ينقطع ثماره ولا ينضب معينه ولا يبرح الاخذ عنه لكل ذى فهم فهو الكوثر وقلوب الأعلام من الامة المحمدية قدحانه فكل منهم يقبض بقدر فهمه وما أعطاه الله تعالى فيبث مافهم فيأخذه آخر زيادة الى مفهومه وهذا سبب كثرة العلم وهو أمر قطعى أعنى أن كل عالم يعطيه الله من فهم مراده ماخصه ثم يستمد ماأعطاه الله غيره من الفهم فيزداد علمه فربما رجع عما كان قد فهمه الى غير مافهمه ويتبين له رجحان رأى غيره فلا تؤخذ العلوم المتعلقة بالكتاب والسنة الا من ألسنة العلماء الحفظة وهذا المنقول بين أيدى المسلمين من الاسفار التى عليها الاعتماد هى كلام أولئك الحفظة الذين هم فى الأمة كأنبياء بنى اسرائيل وكل الامة من عهد الصحابة الى الآن انما طلبوا العلم من أفواه الرجال ورحلوا له الى الاقطار طلبا لمتنه سماعا ولشرحه استماعا ، وكم سافر عالم قد سمع الحديث لاستفادة معنى ذلك الحديث واستكشاف مشكله والنظر فيما يتعلق به من الاحكام فلا بد أن يسمع ما يريد فيكتبه و يعتمده و يعتده علما من ثمرات الكتاب والسنة فكل منقول فى كتب المسلمين مما هذا سبيله انما هو استمداد

من الكتاب والسنة وتبيين لمعانيهما وقد علمت أيضا أنه لا يمكن استحضار جميع المشروعات من العبادات والمعاملات والعادات وكل مايتعلق بالمكلف علمه من كتاب من كتب الحديث الحافلة فهذا جامع الاصول من أجمع الكتب بل لايوجد له نظير فى الاشتمال على معظم الحديث الدائر على ألسنة الامة ومع ذلك فأنت تجده غير شامل لجميع الاحكام فانظر مثلا الى كتاب البيع فى الجامع المذكور فقد اشتمل على ماروى فى الامهات فى البيع مع ان معظم مسائل البيع تذكر وتجدها مجموعة فى الكتب الفروعية بحيث لا يشذ منها شىء وقد استمد الفروعى جميع مدلولات تلك الأحاديث التى فى الجامع وضمنها كتابه وزاد سائر المسائل التى دليلها من الكتاب أومن السنة من غير الجامع أومن القياس فكان أجمع لمسائله وأوفى بحصرها فى اللفظ الوجيز وترى من يأمر بترك الفروع لابد أن يرجع اليها فى المحتاج اليه بل يجد المنفر عن كتب الفروع نفسه معتمدا عليها فى تصرفاته ولسان حال الكتاب اليه ۞

أعلمه الرماية كل حين ۞ فلما اشتد ساعده رمانى

بل اذا احتاج عالم من علماء الحديث الى معرفة حكم ـ من الاحكام الشرعية الفرعية ـ حادث فانه لايرجع فى البحث الا الى مظانه من كتب الفروع ضرورة حيث يجد تلك المسألة مدونة بعينها ولا يمكنه الرجوع فى طلبها الى كتب الحديث وماذلك الانظير اللغة العربية فانه اذا أراد البحث عن لفظ فانما يرجع الى كتب اللغة كالصحاح مثلا والقاموس لا الى لغة العرب وأشعارها التى هى أصل اللغة اذ لايفيده ذلك فى اللفظ المراد فى أسرع وقت فكذلك كتب الفقه هى بهذه المثابة فكما دون أهل اللغة الالفاظ حرفا حرفا حتى يبحث عن كل لفظ فى موضعه كذلك دون أهل الفقه مسائله بابا بابا ثم كذلك سائر أبواب الفقه لاتجد فى جميع كتب الحديث من ذلك الباب الا نبذا يسيرة لاتغنى عن

كتب الفروع اذ الاحكام مأخوذة من لفظ الحديث ومن الكتاب العزيز أو من الاجماع أو من السنة من غير ماذكر من ذلك الباب من كتب الحديث منطوقها ومفهومها فليس كل شيء منصوصا فى السنة حتى يستغنى عن كتب الفقه وكذلك الكتاب العزيز وهذا أمر معلوم لكل عالم ولو كان يستغنى عن هذه الكتب المؤلفة عالم لجوزنا أن يستغنى بحفظ كتاب الله العزيز عن التكلم مع الخلق فى شيء من الاحكام أعنى أنه اذا قيل ان الانسان يغنيه الكتاب والسنة من علوم الناس قلنا فيلزم على هذا انه اذا حفظ الكتاب العزيز وكتابا من كتب الحديث مثلا أو كتبا أن لا يحتاج الى أن يسمع كلام أحد من الناس فى شيء من شانهما فى كل مادة بل يكتفى بما حفظ ☆

فان قيل ان هذا لا يمكن ولا بد ان يسمع من الناس من العلم بهما ماهو عند الناس مما يتعلق بفهم معناهما وتوضيح مرادهما وتبيين مجملهما وتفسير أحكامهما مما جرت به عادة العلماء قلنا هذا المسموع الذى لا بد منه هو المرقوم فى الكتب الاسلامية التى هى تفاسير الكتاب والسنة وشروحهما والتآليف كلها ليست غير الكلام الدائر بين العلماء خطابا ومحاورة فينبغى لمن منع النظر فى كتب الخلق أن يمنع التكلم معهم فى شيء من بيان معنى استنباط حكم أو غير ذلك فلا يصغى الى محاورة فقهية ولا غيرها فان كان منع المتكلم معلوم البطلان فكذلك النظر فى كتب المصنفين معلوم البطلان ولا فرق بين المحاورة بالقلم أو باللسان وقد امتن الله تعالى بالتعليم بالقلم وكان ذلك فى براعة استهلال الوحى اشارة الى ما منح الله الخلق من حفظ العلوم فكان القلم هو الحافظ الرصين والمبلغ الأمين يقص الاثر بعد العين ويبلغ الغائب عن الشاهد فيخاطبك من بينك وبينه الدهر الطويل وربما عرفت خط عالم بينك وبينه مئات من السنين حتى يمكنك الشهادة ان هذا خط فلان وقد عرف كل مطلع

ان كل فرقة من المسلمين قد أخذ عليها ما أخذ كما بينه الدامغانى فى رسالته وكذلك الذهبي قد ألف كتابا يسمى بكشف زغل أهل العلم ذكر فيه غلو كل طائفة من أهل الفنون على العموم وذلك لا يخلو عنه البشر ومع ذلك فلم يقل أحد بترك النظر فى علومهم ولا هجر مصنفاتهم بل اعتمد عليها الكل واستمد منها الجل وهذا القائل بوجوب اجتناب كتب الفروع قد غلا فى أمره وكان يكفيه عن ذلك أن يأخذ لنفسه من الحديث من غير نكير على أهل الاسلام فلو كان مجرد وقوع الخطأ فى شيء موجبا لتركه لتعطلت العلوم وقد قيل :

خذ من علومى ولا تنظر الى عملى ۞ ينفعك علمى ولا يضررك تقصيرى

وان الفاكهة لا تترك لفساد بعضها ومرارة قشرها والورد لا يهجر لشوكه هذا تمثيل والا فلا فساد هنا اذ الغرض أن كل ما فى الكتب الفرعية مقبول صواب أعنى ما كان من أنظار المجتهدين على القول بالاصابة لمراد الله أو معفو مأجور عليه هذا وان الهمم العالية تطمح الى كل قول وتتفيأ فى ظلال كل متكلم والظمآن يستنقع من كل مورد وليس الحجر عن ذلك الا ضيق فى العطن وعور فى الفطن وتباعد عن القصد وخدش فى وجه الصواب أو شلل فى كف الآخذ وقيد فى رجل الطلب وخطل فى جسم التحصيل وقذى فى عين الاستبصار وطرش فى مسمع الانصاف وخور فى عقل الاجتهاد وظلمة فى نور البصيرة فياله من نطق خير منه السكوت وعلم أجهل منه الجهل وفهم أكمل منه العى قد استفدناه من مقال القائل ۞

عد عقال الفضل فى الفضائل ۞ ورفعه فى أعظم المنازل
فقد دعا الهمة للتكاسل ۞ وأهمل الحق برعى الباطل
واستفرغ السمع لقول عاطل

ولقد نجح أهل هذه المقالة بما يعتقده الجهال من اختصاصهم بعلم الحديث

وما شعروا أن غيرهم أعرف به وأعمل ، وأدرب فيه وأكمل ، وأحسن نظرا فى دلائله وأجمل ، وأقصى بالفهم الى مقاصده وأفضل ، وأحفى باستخراج كنوزه وأحفل ، واحمى له عن انتحال المبطلين واحمل ✡

هم منك أدرى بالذى تدريه ✡ هم منك أروى للذى ترويه

ولكن الصعلوك اذا ظفر بشيء من نفائس الدنيا ظن انه لا يوجد الا بيده واعتقد خلو الارض عن وجود مثله فكل ما فى كتب الحديث قد قتله المفرعون خبرا وقلبوه بطنا وظهرا وهؤلاء المدعون اتباع السنة يحسبون انهم قد انفردوا بالنظر فى كتب الحديث لا يحسبون أن لغيرهم على مناهلها ورودا ولا فى مسارحها شهودا فما أبعد ماطوحت بهم الطوائح وما أعجب ما بلغ بهم الاعجاب ؟ وأعجب من ذلك أن كثيرا من عوام الطابة قد اعتقدوا المباينة بين كتب الحديث وكتب الفروع وان من عمل بما فى أحدهما فقد خالف الآخر وهذا أحد مفاسد هذه المقالة ✡

ان الكتاب والسنة هما الكوثران المعين وان مؤلفات الحفظة لهما هى قدحان الشاربين وهذا مثل فى الصورة حسن وهو حقيقة الممثل من حيث ان الكوثر فى بعض التفاسير هو العلم وقد ظهرت بركة العلم المستنبط من الكتاب والسنة فى البسيطة على اختلاف الامة وتباينها واجتماعها وافتراقها كل منهم قد بنى أمره عليهما واستند فى كل فعل اليهما وأخذ منهما مطلوبه غير منازع ولا مدافع ولا يدعى الاختصاص لمعرفة مراد الله دون غيره الا من لم يرده زمام التقوى عن مدحض التزكية للنفس ودعوى علم علام الغيوب لما أضمرته القلوب وان المكلف فى أمر دينه بمثابة المكلف فى أمر دنياه وذلك أنه محتاج كل يوم الى مابه القوام من كل مطلوب من طعام وشراب وما لابد له منه فى معاشه فهي مطالب كثيرة يحتاج فيها الي السعي الى كل مطلوب على انفراده

فاذا كان قد جمع له جميع المحتاج اليه فى خزانة فاعطاه صاحبها المفتاح وقال له هذه الخزانة فيها من كل مطلوب مما يعيش به الانسان أكمل عيش ويتنعم أجل نعمة فخذ المفتاح وخذ ما احتجت اليه من هذه الخزانة واسترح من الطلب والنصب فى تحصيله فوجدت تلك الخزانة شاملة لكل مطلوب ، كافلة بكل مرغوب فانه حينئذ يستريح من التعب ويحمد ذلك المعطى ما خوله من النعمة التى لايساويها شىء فهكذا سبيل من جمع لك خزانة من علم الله ورسوله تشتمل على جميع ما تحتاج اليه فى صباحك ومساك ومسرحك ومأواك وطعامك وشرابك ولباسك و كل تصرفاتك من عباداتك وعاداتك حتى لاتحتاج لطلب شىء من خارج بل قد اشتملت على ما تحتاج اليه فى اقامة دينك من كل باب فحقيق بك أن تطيل الثناء على الذى منحك وقرب لك البعيد وسهل لك العسير وليس ذلك من كلامه ولكنه كلام الله ورسوله وهكذا كل كتاب فى الفروع من كل المذاهب ليس العمل به الا العمل بكتاب الله وسنة رسوله لا يخرج عن ذلك الا ما خالف الضرورى من الدين . هكذا ينبغى أن يكون الاعتقاد فى المسلمين ، ومسائل الفروع كلها جليلها ودقيقها مقبولة من أهلها على اختلافها ومن ثمة حكم أهل الأصول بان المقلد كالمجتهد بمعنى انه يأخذ بأى قول من أقوال الأئمة فى أى شىء وهذا يقتضى اصابة المجتهدين على الوجهين فى التصويب

لهفى لمصغ الى مثبطه ✡ عن نهج سبل الرشاد ما فعلا
أحل قيد القصور أم هو فى ال ✡ أسر فلم ينتقل أم انتقلا
أم اطمأنت به المنازل فى ✡ مفازة الانقطاع أم وصلا
فكن ببرد العلوم مشتملا ✡ وخذ رخيص الذى علا وغلا
واسمع من الله والرسول فما ✡ فى كتب الفقه غير ما نزلا

وان صاحب هذا القول كمسافر ضعيف القوى قد منع نفسه من الغذا

وحظر على نفسه التروى بالماء طامعا أن يعيش بغير زاد و يطير بغير جناح أو كراكب فى البحر لا يتمسك بسبب قد طوى الشراع وخرق السفينة وألقى المرساة وطرح نفسه فى مهاب الرياح ممتطيا ظهور الأمواج وليس هذا بتحقير لعلم السنة ولا بتنفير عن السماع لكتب الحديث معاذ الله بل سلوك الى دخول البيوت من أبوابها ، وتسليم لتراجمة السنة وأربابها ، ووطء على آثار أقدام الحفظة من أعلامها لتكون مرتقيا الى المعارف بسلم الوصول ، مهتصرا أغصان العوارف بايدى النظار ، مقتبسا للهداية من شجرة الطور جامعا لمتبدد مسائل الدين من أسلاك الانتظام ، واضعا لشوارد المعانى على طرف الثمام

نعم ولا يخفى انه يجب انه يكون الكتاب والسنة ترجع اليهما المذاهب كما قاله السيد الحسن الجلال والمقبلى من المتأخرين وقد أطالا القول فى ذلك وحسبا انفرادهما عن هذا القول ومخالفة الجمهور لمقاصدهما

والذى أرى أن هذا هو اجماع المسلمين وانما ذلك فرض المجتهدين من الأمة وأما أهل التقليد فسواء فى حقهم كل قول وقد علم أن أهل الاجتهاد والنظر يختارون لأنفسهم ويرجحون ويستدلون بالكتاب والسنة وهو موجود فى أهل كل المذاهب وهو المقرر فى أصول الفقه لكل من ألف فيه فماذا التبجح بشىء عمل المسلمين عليه ؟ وقد تكلما فى التقليد بما عرفت وطلبا ممن لم يبلغ درجتهما أن يأخذ ذلك عنهما تقليدا فليس عن التقليد مخرج وهو ضرورى فى جميع الأعصار والأصل فيه أن يقبل العامى قول العالم فذلك اجماع من المسلمين وأصله وجوب قبول خبر المخبر العدل فى الشريعة ولما كان المدون فى كتب المذاهب قطعى النسبة الى أهلها كان ذلك المنسوب اليه فى حكم الحى الموجود الا أن يخبره أن الحكم فى المسألة كذا فلا حظر فى تقليد الميت كالحى اذ العبرة بصحة صدور القول منه اما مشافهة أو تواتراً وما أحسن من أخذ عن الكتاب

والسنة بقدر مبلغه من العلم ولم يحظر على غيره كل قول من أقوال الأئمة اذ كل منها حكمه حكم هذا الذى أخذه المذكور عن الكتاب والسنة فان أمر غيره به وحظر عليه غيره فقد قلده هذا المأمور ولا فرق بين تقليده أو غيره فكل له دليل ❊

﴿مثال ذلك﴾ أن يروى وجوب التسمية فى القراءة ويقوى عنده الدليل به و يمنع غيره من تقليد أبى حنيفة فى حذفها فهذا حيف فى الحكم فإن أبا حنيفة متمسك بدليل من السنة كاستمساكك فمقلده كمقلدك سواء لا فضل لمقلد على مقلد انما التفاضل فى الاجتهاد ❊

وهكذا كل مسئلة مسئلة ، هذا وأنا أعجب ممن يعمل بالسنة و يلزم الناس العمل بها و يتوهم أنه سلك مسلكا غير مسالك الفقهاء والفرض أن أئمة المسلمين الذين انتسب اليهم أهل المذاهب انما صنعوا هذا الصنع بعينه فقد كان الشافعى من أحرص الناس على العمل بالسنة فكان يأخذ لنفسه بما رآه و يدونه و لا يزال يكرر فيه النظر فربما رجح له غيره فيثبت له قولان كل ذلك انما هو لتجرده للاخذ من الكتاب والسنة فبعد انقراضه دون كلامه واتخذه من بعده مذهبا أعنى من كان يقلده فى حياته و يأخذ بقوله أخذ بعد وفاته بقوله أيضا فاجتمع على هذا الرأى جماعة وهكذا فى كل امام متبوع انما هو أخذ من الكتاب والسنة كصنع هذا الذى زعم انه انفرد بالاخذ وأما أمره بترك كتب الشافعى مثلا فان كان يدعو العوام الى النظر فلا يتوجه معه خطاب وان كان يدعوهم الى تقليده فيما اختار مما أخذ من الكتاب والسنة عاد آخر الامر أوله وعاد المنهى عن التقليد مأمورا به والله أعلم ❊

واعلم أن كل من ألف فى علم الشريعة فهو يدعى انه أخذ من الكتاب والسنة وخدمهما وأخذ أحكامهما وهذه الدعوى منه ليس الحكم فيها الا لله

تعالى الذى يعلم السر وأخفى ، واما أن يحكم عليه بشر مثله لاعلم له بشيء من باطن أمره بل ومن ظاهره فينسب اليه أنه لم ينهج على الكتاب والسنة فقد ادعى هذا أن الحكم فيما بين ذلك الرجل وبين الله ـ تعالى عن ذلك ـ والله يرد عليه بقوله (ولا تزكوا أنفسكم هو أعلم بمن اتقى) ومعاملة الله انما هى بالسرائر لا بالظواهر وربما يعلم الله من شخص من حسن النية والقصد مايقبل الله به كل عمله وان كان نظره أقصر من غيره وخطؤه فى الظاهر أكثر ✡

فتنبه لذلك فربما غمطت من هو خير منك (لا يسخر قوم من قوم عسى أن يكونوا خيرا منهم) انما الكامل من أعاد انتقاده على نفسه ، وأسند الغفلة الى عقله وحسه ، فلا يدرى أهو فى انسانيته وكماله من حيث مراد خالقه خير أم ذلك الغير؟ ثم كل متكلم من أهل شريعة الاسلام فى كل مقام انما يبنى كلامه على الاخذ من الكتاب والسنة ✡

ها نحن فى هذا المقام وهذا القيل والقال ندعى انا أخذناه من الكتاب والسنة والحكم فى ذلك هو الى من اليه الحكم كما مر لا من يتحكم فما ظنك بمن تكلم فى الشرعيات من العبادات والمعاملات ✡

فان قلت ان بعض المصنفين يظهر له الدليل فى المسئلة ويرجحه لنفسه ويمشى فى مؤلفه على خلافه وتقرير قول غيره

﴿قلت هذا﴾ أمر غير خطير وخطب غير عسير قد عرفت انه قد انقاد للدليل بحسب ماظهر له وحرر فى كتابه مذهب غيره مما الخلاف فيه شائع شهير وهو ظنى لا يتوجه على مخالفته القطع ببطلانه بل الامر مبنى على صحة ذا وذاك وعد ذلك كله شريعة كما تراه فى أهل المذاهب الاسلامية فأى حرج فى حكاية قول هذا حاله ثم ان المرجح لما ظهر له دليله لا يقطع ان ذلك المحرر للغير لادليل عليه فقد يعتقد قول هذا مساويا لقوله من حيث اعتقاده اصابة كل

مجتهد لمراد الله وهى مسألة أصولية قد شاع الخلاف فيها ورجحها كثير من المحققين ومع تحقق هذا المعنى ينقطع الاعتراض من أصله وهو الحق الذى يقتضيه قوله صلى الله عليه وآله وسلم «اختلاف أمتى رحمة» وقد احتج به مالك لما أراد المنصور حمل الناس على الموطأ ورواه أعلام السلف من أهل الحديث مرسلا كما ذكره السيوطى قال ولعلهم اطلعوا على اسناده ولم يبلغنا فلم يحكم السيوطى بانقطاعه لتظافر النقل فى روايته عمن ذكرهم أئمة الحديث الباحثون عنه سنداً ومتنا فكيف يوردونه فى مقام الاحتجاج ؟ كما صنع مالك ولا سند له عندهم

﴿قلت والى هذا﴾ لحظ من قال إن المرسل أقوى من المسند اذا أرسله من عادته الاسناد وكأنه قد ثبت عنده وهو موافق للعقل أعنى أن الاختلاف رحمة والواقع مما يجده الانسان من اتساع الاحكام حتى لا يكاد يحرج العامى ولهذا ان من وافق فى صلاته قول قائل ترك وشأنه ولو كان الحكم واحداً لضاق به الخناق ولقد كنت أجد حرجا فى النفس حين أرى كثيرا من العوام يسجدون من ركوع ويتركون القيام وأقول هذا يجب فيه التعليم للجاهل فربما يقبله ويكون لم يبلغه وجوبه وفعلت شيئا من ذلك حتى تأملت قول أبى حنيفة انه لا يجب الاعتدال من الركوع فانزاح عنى شىء من الحرج كثير وذلك انه قد وسعه ماوسع طائفة من المسلمين انتهى

﴿وبعد﴾ فقد عرفت ما ذكر من الخطر فى المنع من كتب الفروع والتفسير عنها وانه خلاف الاجماع الى غير ذلك فما ظنك بمن منع القراءة فى كتب الحديث فلقد جاء بالعجب العجيب ووقع فى خرق الاجماع بما سنبينه ان شاء الله تعالى وفى أعظم مما وقع فيه الاول وظن ان مافى كتب الحديث مطابق لمذهب المخالف له ولم يدر أن دليله فى بنيان عقيدته فى التشيع مأخوذ

من تلك الكتب على نحو مأخذ المخالف ، ومحل المعركة فيما بيننا و بينهم عند تلك الاحاديث هذا ولم يسمع من أحد ممن يعتد به التصريح فى هذا المعنى وهو ترك كتب الحديث بلفظ محرر يمكن التكلم عليه لكنا سمعنا من أفواه كثير من العوام وطلبة العلم نسبة المشتغلين بعلم الحديث الى الخروج عن الصواب ومخالفة أهل البيت الذين هم قرناء السنة والكتاب وهذا القول من السقوط بالمحل الذى لا ينبغى الخوض مع قائله لكنا نحسن الظن به كما أحسناه بالغير فنقول هذا رجل قد تمسك باهل البيت ورأى أن الاقتداء بهم والأخذ من علمهم هو المقصود للشارع لما ورد من الأدلة القاطعة بكونهم مع القرآن وموالاتهم لا تكون الا بمعاداة عدوهم وهؤلاء أهل الحديث يثبتون روايات أعداء آل محمد و يعدونهم من أفاضل الصحابة فلا جامع بين من اتبع أهل البيت و بينهم ، فنقول ما أحسن الاقتداء باهل البيت انهم لم يخرجوك من الهدى ولن يولجوك فى الردى من استمسك بهم فقد استمسك بالعروة الوثقى فهلا استمسك هذا القائل بهديهم فى الاخذ من هذه الكتب والعناية بها ودرسها وتدريسها ؟ وقد كان الواجب عليه أن ينظر كيف هديهم فى شأنها وكيف صنعهم فى معاملتها ثم يحذو حذوهم و ينحو نحوهم وقد علمت ان من أئمة الحديث وحفاظه الذين هم عمدة المسلمين بالاجماع ممن هو بالغ فى التشيع الغاية وذلك مذكور فى كتب المحدثين مشهور فقد ذكروا بعض مشايخ البخارى وغيره من أئمة الحديث بانه شيعى غال ومع ذلك فهو ثقة مأمون وكم وكم فى كتب الحديث من رجال الشيعة المشهورين بذلك ومع ذلك فهم مشتركون هم ومخالفوهم فى سماع الحديث واسناده واختلافهم واقع فى الأدلة المأخوذة كلها منه وما نسبة كتب المحدثين الصحاح المشهورة بين المسلمين الا نسبة كتاب الله العزيز ، فيه كل مأخذ لكل من الامة لا يختص به أحد دون أحد وكذلك السنة فان كل أحد متمسك باهدابها قد وسعت الخلق

﴿ واعلم ﴾ علما حزما وحكما حتما أن سنة الرسول صلى الله عليه وآله وسلم محفوظة كما حفظ الذكر اذ هى من الذكر وقد حفظها الله فى صدور الحفاظ كما حفظ القرآن وما من رجل من رواتها الا وهو معروف بنعته واسمه وجميع أحواله فليس فى الاسلام خلل فى وضع الشريعة أعنى أنه لا يتصور أن يدخل فى أحكام الله من العبادات أو الاعتقادات ماليس من الشريعة بل كل ذلك منها وذلك كالكتاب العزيز وكل أحد يأخذ فى تأويل دليل مخالفه فاذا كانت السنة محفوظة فقد وضع حفاظها هذه الكتب التى عرفها أهل هذا الفن وأقروا لمن وضعها انه قد اختار أصح ما يؤخذ وتتابع على ذلك الحفاظ حتى وقع اجماع المسلمين على انها كتب السنة المنسوبة الى النبى صلى الله عليه وآله وسلم أعنى انها من أصح الكتب والاجماع فى ذلك من سائر الفرق قطعى وانما المجهول عند المخاطب موافقة أهل البيت أيضا على ذلك فيصح اجماع الامة وسنوضحه بشىء مما هو معلوم بدون استقصاء فنقول ان أئمة اليمن من أهل البيت قد تلقوا هذه الكتب الاسلامية بالقبول وأخذوا منها أدلتهم فى الاصول والفروع وأسمعوها واستجازوها وأجازوها الا انها لم تظهر فى اليمن فيما علمت الا من أيام الامام عبدالله بن حمزة أو قبله لأن الامام الهادى قريب العصر من البخارى فخروجه الى اليمن بينه وبين وفاة البخارى نحو ثلاثين سنة أو تزيد أو تنقص ويبعد فى مثل هذا الوقت أن يكون قد اشتهر كتابه فى الاقطار حتى بلغ اليمن وانما شهرته من بعد انتهى

هذا وقد ذكر السيد محمد بن ابراهيم أن الامام أحمد بن سليمان قد نقل عن كتب الصحاح فى كتابه أصول الاحكام ، ثم ان الأئمة أخذوا تلك الكتب وسمعوها عن المشايخ فقد ذكر الامام عبدالله بن حمزة ـ فى كتابه الشافى ـ طرقه فى رواية كتب الحديث وأسندها الى مؤلفيها ثم من بعده من

الأئمة كذلك حتى اشتهرت وانتشرت وقرئت فى صنعاء فى أيام الامام صلاح الدين ووالده كما ذكره السيد محمد بن ابراهيم الوزير ، وأما الامام يحيي بن حمزة والامام المهدى فقد علم اعتمادهما على مافى تلك الكتب من الأحاديث كما تبينه التخريجات ، وأما الامام عز الدين بن الحسن عليه السلام فقد رحل فى طلب الحديث الى العامرى وأسمع عليه واستجازه وماوضعه له فى ذلك منقول معروف والامام شرف الدين عليه السلام قد انتهى اليه علم الحديث فكان قد أخذ هذه الكتب عن مشايخه ورواها لمن أخذ عنه وأجاز واستجاز حتى اتصلت سلسلة اسناده بالامام القاسم بن محمد فهاهو ذا يروى هذه الكتب عن شيخه السيد أمير الدين عن السيد أحمد الوزير عن الامام شرف الدين وهذا فى رواية الكتب بسلسلة الاسناد المتصلة بالمؤلف فما هذا النكير على من سلك مسلك هؤلاء الأئمة ؟ ثم ان أولاد الامام القاسم تلقوا عن والدهم وعن مشايخه فسمعوا هذه الكتب فمحمد بن القاسم وهو المؤيد بالله قد كان رحالة فى علم الحديث قد سمع على أبيه جميع مسموعاته وزاد بالسماع على غيره ثم صاحبهما قطب رحا التشيع وواسطة عقد علماء الزيدية أحمد بن سعدالدين المسورى قد كان اماما فى الحديث قد سمع تلك الكتب على الامامين وعلى مشايخهما وكان من الحفاظ

نعم والامام المتوكل على الله اسمعيل بن القاسم هو فقيه الشيعة ومفتيها قد أخذ علم الحديث عن علماء الشافعية فى تعز فى أيام خلافة أخيه المؤيد وجود سماعها وأخذ الأجازات ، ثم ولده الامام المؤيد بالله محمد بن المتوكل صاحب الورع المعروف قد سمع تيسير الديبع على الشيخ عبدالعزيز المفتى وقد وصل الى حضرته فسمعه عليه فى محفل من الفضلاء الأعلام واستجاز وأجاز . وكذلك أخوه يوسف بن المتوكل كان قد سمع تيسير الديبع مع أخيه المؤيد وأجاز

الشيخ المذكور لهما فكان الأفاضل فى صنعاء يأخذون عنه وهذا فى سنة عشرين وما بعدها الى سنة أربعين ومائة وألف فكان ممن يقصده للسماع الى بيته ابراهيم بن القاسم بن المؤيد وهو ممن كان قد سمع كتب الحديث وله أسانيد فى كل كتاب منها فسمع على يوسف بن المتوكل التيسير ثم محمد بن اسحق بن المهدى ثم احمد بن اسحق بن ابراهيم بن المهدى الى غير هؤلاء من سائر الأعلام وأخذوا الاجازة عنه وما سمعنا بالنكير فى تلك الايام و لا قبل هؤلاء من النواصب كما سمعناه اليوم من هؤلاء ولقد كان السيد العلامة الفقيه الاصولى الحديثى الحسين بن احمد زبارة أوحد الشيعة وأشدهم حراسة لاهل البيت قد كان ممن حضر تلك القراءة وأخذ الاجازة فى التيسير وكتب على نسخته حاشية السيد الطاهر بن الحسين الاهدل على التيسير وكان يحدث فى جامع صنعاء فى شهر رمضان فى مؤخر الجامع بين صلاتى المغرب والعشاء وحضرت أنا على سماعه وجماعة ولم يعلم انه قال قائل ان هـذا خلاف مذهب الشيعة وهذا فى سنة تسع وعشرين ومائة وألف أو ثمانى . ثم رأينا السيد العلامة عبدالله بن على الوزير وهو يحدث فى تيسير الديبع فى الجامع النهار وسمعه منه ابراهيم بن الحسن ابن الحسين بن المؤيد وكان ابراهيم بن الحسن قد سمع نصف التيسير الاول على يوسف بن المتوكل ونصفه الآخر على السيد عبـد الله الوزير فما وسع هؤلاء الأئمة من عهد الامام احمد بن سليمان وسائر فقهاء مذهبهم الى الآن فليسعنا فى كل ما اشتبه علينا من الوجوه التى سنبينها ان شاء الله تعالى ولقد كان القاضى العلامة احمد بن صالح بن أبى الرجال على تشيعه من أشد الناس طلبا لكتب الحديث هـذه وأخذ الاجازة فيها من عـدة من العلماء وحضر سماع الامام المتوكل على الله على محمد بن عبـد العزيز المفتى التعزى الشافعى وجود القاضى قراءة الحديث وأخذ عن عبدالرحمن الحيمى ومع ذلك فلم تنحل عقدة

تشيعه كغيره فما هذا الواقع الآن الا بسبب عدم الاطلاع على تلك الكتب وماأخذالشيعة منها أماعلمت أيها الشيعى أنك عند هجرك كتب الحديث والنفور عن قراءتها وعمن قرأها قد نصرت خصمك و رفعت له راية وقد اشتد فرحه بذلك وأظهر أنه لم يسلك على السنة ويأخذ بالحديث غيره وان الشيعة ليس لهم متمسك بالحديث وهذا عين العجز والقصور والتنويه بمذهب المخالف فان كل انسان من المسلمين يعلم أن الشريعة هى فى كلام الرسول صلى الله عليه وآله وسلم فقد وقع الوهم مع كثير من العوام ان الشيعة لامتمسك لهم بالحديث وهذا من أعظم مفاسد هذه المقالة أما علمت ان الشيعة لهم بهذه العناية الكبرى فى الاخذ منها وان كل مسئلة من مسائلهم واعتقاداتهم عليها دليل فى كتب الحديث مبين فانى لك اقامة الحجة على مقاصدك وقد حجرت على نفسك ؟

فان قلت ان هؤلاء المؤلفين فى الحديث يترضون على من هو عدو لله ولرسوله فى معتقد الشيعة كمعاوية واضرابه قلت هذا من أعجب الاعذار عن نهج سبيل الرسول صلى الله عليه وآله وسلم فهو أمر ليس من كلام الرسول و لا ادعى قائله انه من حملة الحديث فماذا عليك أن تأخذ الحديث وتترك غيره ؟ ثم يسعك ما وسع الأئمة من أهل البيت الذين رووا هذه الكتب وسائر شيعتهم فلم تزل بين أيديهم يقرؤنها ويقرونها وهى كذلك فما كان ذلك سببا للامتناع منها ولقد رأيت بعض علماء الشيعة وكان يكتب الكتب بالأجرة يستفتى العلماء بجامع صنعاء عن حكم تلك الترضية التى لا يراها الشيعى هل يحذفها الناسخ المؤجر على نساخة الكتاب أم يبدلها أم يزيد فيها أم ينقص ؟ هذا حاصل سؤاله فأجاب عليه جماعة من الاعلام انه لايغير شيئا عن رسمه فالتأجير قد وقع على تحرير ما فى الكتاب جملة و يكون فى تحريره الترضية على معاوية ونحوه كمن يحكى الاقوال الباطلة وليس على الحاكى حرج فقد حكى الله الاقوال

الـكفرية فى كتابه وصارت مدرسا للخلق كقولهم عزير ابن الله ، المسيح بن الله ان الله ثالث ثلاثة هذا كان جواب أحدهم وتطابقت الآراء على ذلك ، وقال بعضهم بل لا يكتب ما هو محظور عنده ومع ذلك فلم يقل أحد بان تلك الكتب تهجر لذلك وكأنى بك تحسب ان كل من قرأ فى تلك الكتب جرى على لسانه ما هو مكتوب وهذا غير واقع بل قد رأيت من علماء تعز من لا يجرى لسانه بالترضية وهو يملى كتب الحديث لكراهة جماعة من الزيدية فى حضرته فكان يتعمد ذلك اما تقية واما قطعا للشقاق ومحبة للسلامة من الجدال فهذا أحسن من ذلك الفاعل ، فتجنب كل ما يوقع فى الخلاف حسن وقد علمت أن اعتقاد الاشاعرة أن معاوية ونحوه قد أخطأ ولكن لهم حق الصحبة ، وقد علم من عقائدهم أيضا أن مرتكب الكبيرة لا يقطع عليه بالهلاك وهذا خلاف بين أهل الأصول موضعه معروف فدعهم واعتقادهم وامش على اعتقادك وخذ أدلة مذهبك من تلك الكتب كما فعله غيرك

(فان قلت) ان كتب الحديث من رواية أهل البيت موجودة فما حاجتنا الى غيرها ؟ قلت نعم الحديث مشترك بين جميع الامة وقد روى أئمة أهل البيت منه الكثير الا أن المروى فى كتبهم بالاسناد معروف وهو مجموع زيد بن على وأمالى أحمد بن عيسى وما رواه المؤيد بالله فى التجريد والأسانيد اليحيوية ، وقد ألفوا أعنى أهل البيت وشيعتهم عدة من كتب الحديث المرسلة اعتمدوا فى النقل على هذه الكتب التى بين أيدى الامة كما هو معروف لمن بحث ، ثم ان هذه الكتب المسندة لهم قد رواها أئمتهم وأسندوها ومع ذلك فلم يتركوا رواية كتب الصحاح وغيرها من المسانيد بل رووها وحدثوا بها فى مدارسهم وشحنوا بها مؤلفاتهم فما قالوا يكفينا ما وجدناه من رواية أهل البيت كما قلت وهم القدوة ولهم حق الاسوة

فان قلت لا نعلم أن أهل البيت قرأوا هـذه الـكتب فهذه دعوى يجب عليها البرهان (قلت) أما اذا بلغ الحال فى عدم معرفة أحوال هذه الطائفة من أهل البيت باليمن الى هذا فيتوجه معه قطع الخوض لان البيان واقامة الحجة انما يكون على شيء مغمور ، وأما ماهو مشهور متواتر فسبيل المحتج عليه الاشارة الى الواقع وهذه كتبهم بين أيدينا لا نجد أحدا من أعلام الأئمة وشيعتهم ممن تمسك بالعـلم الا وهو يكتب خطه فى تلك الـكتب سماعا واجازة وتحشية وضبطا وعناية ولو احتاج قائل ذلك الى دليل لافتقر الى مجلد كبير ينقل فيه الفاظهم بأعيانها أو يحصر نسخهم التى عليها خطوطهم فهى موجودة وهـذا أمر لايحتاج اليه من له أيسر اطلاع

(فان قلت) ان هؤلاء الآخذين من كتب الحديث الآن يحتجون بها على ما يخالف مذهب الشيعة ويزعمون أنهم أهل السنة

(قلت) قد نبهتك أن أهل كل معتقد مأخذهم من تلك الـكتب فلو صنعت صنعهم لوجدت لمقاصدك ومذهبك مأخذا من تلك الـكتب هو مثل مأخذهم لايجدون الى رده سبيلا كما قد ذكرت لك انها كالـكتاب العزيز بين أيدى الامة يؤخذ منه كل مقصود وهذا أمر لا يفتقر الى برهان فهذا هو السبب فى تمسك أهل البيت والشيعة بهـذه الـكتب ولو كانت على مذهب أحد بخصوصيته لم يشاركه فيها غيره لما أخذوها لـكنهم وجدوها مشتملة على كل دليل ، واليها يفتقر كل مذهب ، وعنها يستمد كل معتقد ، ومنها يغترف كل وارد ، وكم فى الحديث من متشابه كمتشابه القرآن كما جاء فى أحاديث الصفات فكما يرد فى القرآن الى المحكم فـكذا هنا وقد علمت أن فى القرآن حجج كل أحد من عدلى وأشعرى الى غير ذلك من كل الفرق ومع ذلك يأخذ الكل منه والا فلو كان أخذ الخصم دليله من الحديث يوجب اطراحه لـكان يجب ترك القرآن اذ كل مخالف فى

الاعتقاد قد أخذ منه فانظر الى قوله تعالى (وجوه يومئذ ناضرة الى ربها ناظرة) كيف يأخذ به من هو عندك مخالف للحق وأنت محتج بقوله تعالى (لاتدركه الابصار) فهلا تركت القرآن لما استدل به خصمك وهكذا سبيل الحديث تجد الكل به متمسكين وعنه آخذين فلا تترك حظك منه فربما يكون أوفر من حظ الغير وكما ذكرت من أن الآخذين فيها الآن يحتجون لمذهب خلاف الشيعة فكذلك قد اعتمد الشيعة من المحدثين عليها وأخذوا مقاصدهم على مذاهبهم من تلك الكتب وغلا بعضهم بالتشيع وهو يدرس تلك الكتب صباحا ومساء ، ويعتقد أن سلوكه على منهاجها ، وان السنة مذهبه ، وهذا أمر شائع ذائع ، ومن عرف تراجم الحفاظ من أئمة الحديث وعلم تشيع كثير منهم علم مأخذهم هذا ، وقد أخذ الشيعة الامامية من تلك الكتب وأسمعوها على المشايخ وأخذوا منها على معتقدهم دلائلهم ، فقد ألف ابن البطريق من علمائهم كتاب العمدة فى فضائل أهل البيت والتزم أن لاينقل فيها الا ماكان من الامهات أو من كتب المحدثين ثم روى تلك الكتب بالسماع على المشايخ ومع ذلك فانه نقل عنها فى كتابه المذكور خمسمائة حديث مما رواه أهل الامهات هى عمدة الشيعة على عقائدهم ، وكذلك غيره من أئمتهم الآخذين عن كتب الحديث فقد وقفت من ذلك على غير العمدة مما هو على نحوها والمراد من ذلك أن أهل كل مذهب مأخذهم منها وهى كالكتاب العزيز بين الامة اجماعا

(فان قلت) فان أهل هذه الكتب رتبوا درجات الصحابة فى الفضائل على الترتيب الواقع من تقدم أبى بكر الى آخرهم واعتقدوا صحة خلافة أبى بكر ومن بعده وهذا أمر تأباه الشيعة (قلت) هذا الترتيب الذى فعلوه لم يسندوه الى النبى صلى الله عليه وآله وسلم وان كانوا يعتقدونه كذلك انما هو ترتيب بحسب الواقع كما يفعله أهل التاريخ فان من ترجم للخلفاء فلا بد أن يذكرهم على الترتيب

الواقع فى الخارج وقد صرح الحفاظ من أهل الحديث بذلك فقالوا : ان النبى صلى الله عليه وآله وسلم لم يعهد بالامر بعده لاحد لكنه وقع الاختيار على أبى بكر ولم يدع النص الا البكرية فاذن هذا الترتيب انما هو الواقع وقد كان كذلك فماذا علينا فيه ؟ وان كان اعتقاد غيرك انه كذلك فى نفس الامر فما سبيله الا سبيل من يحكى التاريخ

﴿فان قلت﴾ قد روى أهل هذه الكتب عن معاوية وعمرو والمغيرة وهؤلاء غير مقبولين عند أهل البيت عليهم السلام ولا مرضيين

﴿قلت﴾ هذه مسئلة أمرها يسير غير عسير لوجوه : أحدها أن مذهب بعض أهل البيت قبول روايتهم فيما يتعلق بالديانات مالم يكن لهم فيه غرض كما صنع الامير الحسين فى الشفاء . الثانى أن المنقول عنهم هو الشاذ النادر الذى لم يشيد عليه بنيان الاحكام الشرعية ولا شيء من القواعد الاصولية ولا الكلامية بل قد حصرت مروياتهم فى هذه الكتب وسبرت ووافقهم فى الرواية لما رواه غيرهم ، فكان المعتمد على الغير فى كل فرد يرد من أحاديثهم ، وشذ شيء يسير انفرد به بعضهم لا يترتب عليه حكم ولا يخل بالشريعة اهماله فدعه ولا تعمل به ولا تلتفت اليه وان شئت فاترك حديث هؤلاء كلهم فليس على أحد منهم اعتماد فى الشريعة ولا حكم يجب العمل به لم يرو الا من طريقه ويكون سبيل مارووه سبيل ماطرحته من قول المؤلف

﴿فان قلت﴾ ان هؤلاء المباينين لأهل البيت من أهل الحديث لا اعتماد عليهم ولا يوثق بهم ولا ينبغى النظر فى كتبهم

﴿قلت﴾ فهلا اقتديت بأهل البيت فى الاخذ من كتبهم ودرسها وتدريسها وأخذها عن المشايخ وطلب الاجازة فى روايتها لا ريب عندنا انها متلقاة بالقبول فمن حجر قراءة كتب الحديث وادعى أن ذلك من الخروج عما يجب من ولاء أهل البيت فقد اشتمل قوله على الخطأ

﴿فان قلت﴾ انهم يروون شيئا فى فضائل معاوية وعمرو ومن لا يصح أن تكون له فضيلة وهو عند الشيعة من أعداء الله

﴿قلت﴾ قدعرفت سابقا ان الشريعة المحمدية محفوظة كتابا وسنة وقد اتفق الحفاظ من أهل الحديث على انه لم يثبت لمعاوية شيء من الفضائل هكذا قاله ابن حجر والسيوطى وغيرهما مسندين له عن غيرهم من الحفاظ وقد قال مجدالدين فى كتابه سفر السعادة فى آخره وقد ذكر الموضوعات بأن فضائل معاوية ليس فيها حديث انتهى بلفظه أومعناه ووافقوهم عليه فالحمد لله قد كفونا المؤنة

﴿فان قلت﴾ هذا صاحب التيسير نقل فى كتابه فى فضائل الصحابة عن عبدالرحمن بن أبى عميرة أن النبى صلى الله عليه وآله وسلم قال لمعاوية اللهم اجعله هاديا مهديا (قلت) نعم هذا حديث رواه الترمذى وقد تكلم عليه ابن عبدالبر امام المحدثين ومرجع المسندين فى كتابه الاستيعاب فى تراجم الصحابة فقال فى ترجمة عبد الرحمن بن أبى عميرة راوى هذا الحديث عبد الرحمن بن أبى عميرة لا يصح له صحبة ، وقد روى عنه أربعة أحاديث لا تصح كلها ، وسرد تلك الاربعة وأحدها حديث معاوية هذا ومن ثمة اتفق الحفاظ على انه لم يصح فى فضائله شيء والا فلو صح حديث الترمذى هذا لحكموا به ، ومن العجب الذى ينبغى أن يتنبه له ان ابن الديبع قال فى كتابه التيسير ما لفظه وعن عبدالرحمن ابن أبى عميرة وكان صحابيا ثم روى الحديث أعنى بذلك انه زاد وكان صحابيا ولم تجر عادته بذكر ذلك فى سائر الصحابة انما يقول عن فلان وهو اشارة الى خلاف ما قاله ابن عبدالبر وهو العمدة فى الصحابة ، وقد تبعه أعلام أئمة الحديث وسلموا له وان اليه المرجع فى الحديث متنا واسنادا سيما فى الصحابة ومع ذلك فلو ثبت ذلك لكان قد خالف قول الحفاظ كما قد عرفت وهذا أمر لا يزال أهل الحديث يذكرونه فى ترجمة معاوية أعني انه لم يثبت في فضائله

شيء فيقطع النظر عن هذا الحديث

﴿فان قلت﴾ فهذه الامهات قد زعمت انها أصح كتب الحديث فما بال هذا الحديث لم يثبت ؟

﴿قلت﴾ انما الاجماع واقع على أن هذه الكتب من أصح كتب المسانيد لا ان كل مافيها لانزاع فيه ولا كلام لأهل الحديث فكم قد تكلموا على حديث فيها سيما فى غير الصحيحين و بينوا وجه الضعف فيه وأعلوه بشيء مما هو فى علوم الحديث بل هم يعلمون علوم الحديث فى جميع الاحاديث فلكل فرد فرد منها حكم باعتبار ماهو عليه فى نفس الأمر وهذا هو الحفظ الالهى ، فما كل ماهو محرر فى كتب الحديث هذه جميعها له حكم الصحة ، بل كل كتاب منها قد أخذ على صاحبه شيء وأقلها مأخذا على مؤلفه الصحيحان وهذا أمر قد ذكره أئمة الحديث أنفسهم فى كتب علوم الحديث وكم قد تتبع الحفاظ الترمذى فردوا عليه فى ماصححه أو فى ماحسنه فهذا الحديث المذكور فى معاوية قد اجتث من أصله بحكم حافظ الامة وتبعه الحفاظ على ذلك فلايبال به على انه لولم يكف الامر فيه بكلام الحفاظ لكان لايعارض ماهو عندك فى شأن معاوية وكنت تجد لهذا مجالا من التأويل أقله ماقد قيل ان دعاء النبي صلى الله عليه وآله وسلم موقوف على مشيئة الله وانه قد دعا بدعوات لم تجب ونزل عليه (ليس لك من الامر شيء) الآية وذكر شراح الحديث وجه الحكمة فى ذلك ولكنه لاحاجة الى ذلك هنا للقطع بعدم صحة الحديث ولاثبوته ۞

و بالجملة فهذه الاعذار عن اقتباس علم الحديث مما ينبغى للطالب الصادق اطراحها وأن لايصده عن المورد كدر شيء خارج وما أحسن قول الشاعر

أصغى الى قول العذول بجملتى ۞ لسماع ذكركم بغير ملال
لتلقطى زهرات ورد حديثكم ۞ من بين شوك ملامة العذال

واعلم انه لامزيد على هذا في الحض على العلم واخذه من كل منقول وقد علمت

ماسقته لك فى علم الفروع فاذا كان ذلك فى أقوال الناس فما ظنكم باقوال الرسول صلى الله عليه وآله وسلم فالطالب الفهم يتطلع الى كل ما ألف فى السنة من الأحكام والسير وغير ذلك ومن شغل بعلم الحديث سماعا وبحثا أعنى رواية ودراية فانه يبحث فى عدة من العلوم فتراه يبحث فى اللغة فيستثمر الفوائد النافعة له فى ذلك المقام وغيره فان بسط كفه فى الاخذ من اللغة وحفظها حصل علما جما كالنهاية والفائق والغريبين وغيرها ثم تراه يبحث عن أسماء الرجال فيحصل على علم التاريخ فيطلع من أخبار الناس على ما هو مطلب للنفوس ومستروح للارواح، ثم ان نظر فى الادلة والترجيحات فلا بد أن يستحضر القواعد الأصولية ويكون له عندذلك زيادة التحقيق لتلك القواعد نفسها أعنى قواعد الأصول اذ عند الاعمال للقاعدة يظهر لصاحبها باعتبار تباين محلات الأعمال واختلافها زيادة تقرير تلك القاعدة أو تقييد، ثم ان هذا التحصيل لمن أراد أن يتوسع فى الأخذ عام فى شروح تلك الكتب فقد صنعوا الصنع هذا وأخذوا من كل العلوم بحسب ماتقتضيه المطالب ومع ذلك فلم يستوفوا كل مايجب النظر فيه فكم ترك الاول للآخر؟ فالبركة فى علم الحديث ظاهرة واستمداده لكل علم واضح هذا وما كنت أظن أنه يحوج الدهر الى أن يدعى الناس الى الحديث الذى هو قوام الدين وماهو الا بمثابة من يدعو الى استعمال الطعام والشراب مما هو من ضروريات الحياة كيف العدول عنه؟ وهو شفاء الصدور وطمأنينة القلوب وجلاء الصداء، وكل الفوائد الدينية والدنيوية مستثمرة من كلامه صلى الله عليه وآله وسلم بل هو الدواء النافع لادواء النفوس بسماع لفظه تحضر القلوب لذكر الله وتخشع الجوارح لموقع خطابه البالغ كل مبلغ وهو منبع العلوم لا تنتهى عجائبه فاحرص على ذلك وعض عليه بالناجذ فان الذى رأيناعليه آباءنا ومشايخنا، وسمعناعن أجدادنا ورأينا بخطوط المتقدمين من أهل البيت، وعلمناه وعلمه كل من له أدنى معرفة

بحالهم هو نقل كتب الحديث درساوتدريسا ونسخاوتحصيلا لم يمنعهم مامنعك مماذكرت . واعلم أن كلام الرسول صلى الله عليه وآله وسلم متميزعن كلام غيره غير مختاط بمذهب جامع الكتاب ولاحرف منه ولا شاهد له نخذ كلامه ودع عقيدة من خالفك وعلى هذا درج الناس ، وان المباين لهذه الكتب مباين لطريقة أهل البيت فقد وقع فى عين مامنه هرب والواجب عليه الاقتداء بهديهم هذا وان التطويل فى هذا البحث بعد ازاحة الشبهة التى قدعلمت أنه لا التفات اليها من الامور التى يعجب لها أهل العلم اذ أقل أحوال من تلقن العلم أن يعلم أن منبع العلوم جليلها ودقيقها هو كلامه صلى الله عليه وآله وسلم فهوقوام جسم الايمان لايستغنى عن الاغتذاء منه من نشأ على ملة الاسلام . هو الدواء للقلوب من مرض الغفلة ، عند ذكره تلين الأفئدة ، والذى جرى عليه السلف من علماء الزيدية هودرس هذه الكتب وتدريسها والاعتماد عليها والاحتجاج بها وهذا جار فيما نعلمه من عهد الامام عبد الله بن حمزة الى الآن فتلك الكتب مشتركة بين جميع الامة كالكتاب العزيز ، ثم ان الشيعة هم رواة تلك الكتب أعنى ان الاسانيد التى اعتمد عليها أهل الامهات كثير من رجالها شيعة ومنهم الغلاة فى التشيع ومع ذلك فهم مجتمعون فى روايتها يروى الشيعى عن السنى والسنى عن الشيعى وكم فى مسند البخارى من شيعة بل بعض مشايخه من علماء الشيعة وهو ثقة مأمون كما قالوه وكذا فى سائر رجال الاسناد وفى كل طريق لايكاد يخلو السند عن شيعى وهذا أمر معروف مشهور يعرفه من نظر فى تراجم الرواة دع عنك من اشتهر بالتشيع من أهل التآليف المشهورة كأبى نعيم الفضل ابن دكين وأبى يعلى وعبد الرزاق وسواهم وكان عادتهم رواية الشيعى عن الشامى ورواية الشامى عن الشيعى والمراد بالشامى مقابل الشيعى فهذه العبارة جرت على ألسنتهم فيقول ابن معين فلان كذا الا أنه شامى ومع ذلك فالثقات عندهم معروفون من أى فرقة فكم من شيعى ثقة وكانت عادة السلف قبول الرواية

عن المخالفين فى المذهب ، وعلى ذلك جرى أهل الحديث ، وتدل على ذلك الأسانيد فانك تجد الشيعى يروى عن مخالفه وكذلك المخالف عن الشيعى والقصد فى ذلك رواية كلام الرسول صلى الله عليه وآله وسلم عمن يظن صدقه فاذا قد حصل الظن المذكور قبل ولو من مخالف فى الاعتقاد ، على هذا درج السلف ، ويجب أن يكون عليه مدرج الخلف اذ لا سبيل الى تبديل ذلك ، فقد رويت السنة ودونت وحفظت هكذا أعنى من الطرق المشتركة بين أهل المذاهب المتباينة وقد ذكر المؤيد بالله فى الافادة نصلا فى وجوب الرواية عن المخالفين فى الاعتقاد حتى عن الخوارج قال لانهم يرون الكذب كفرا هذا معنى ما أراد ، وقد قال بعض السلف من أهل الحديث لو تركنا الرواية عن المخالفين لتركنا كثيرا من السنة ❊

فاعلم أيها البصير أن تلك الكتب التى هى كتب السنة ليست لشافعية ولا حنفية ولا شيعية ولا أشعرية ولا تنسب الى فرقة بل هى اسلامية ايمانية محمدية الهية فخذ منها أساس دينك فعنها أخذ كل متمذهب وبها تمسك كل متدين وان كنت تلتزم أن تهجرها لاجل انه أخذ المخالف مذهبه عنها فاترك أيضا كتاب الله فقد أخذ منه كل متمسك بالاسلام من كل الفرق على تباين مذاهبها واختلاف مطالبها وهذا هو سر الوسع الالهى والرحمة ❊

﴿فان قلت﴾ قد نهى عن الاختلاف

﴿قلت﴾ نعم لكن الاختلاف المنهى عنه هو ادعاء بعض أهل الديانات انه على الصواب وخصمه على الخطأ كما تقدم فى حديث أبى لبابة وانما الوجه أن يأخذ الانسان بما ظهر له انه الحق ولا يؤنب مخالفه الا بما علم انه خلاف ماعلم من الدين ضرورة . وأما الظنيات من فروع وأصول فالواجب حمل المخطىء فيها على السلامة فالاتفاق فى الامة هو أخذ كل منهم عن السنة والكتاب فى الجملة وان اختلفوا فى خصوص المسائل وتفاصيلها مع عدم تخطئة البعض للبعض فان خطأ كل منهم الآخر فقد وقع الاختلاف وهذا بحث لا يكاد

يرتضيه أحد لما جبلت عليه النفوس ولما قد تقرر واستمر ووقع عليه تحرير المؤلفات بين المختلفين من رمى كل طائفة للاخرى بالقواذع وقل من أنصف وذلك أن من صح عنده وجه من وجوه الدلالات أخذه الغضب عند مخالفته حمية منه على شريعة الله بقدر مبلغ علمه ولو اتسع قليلا لوجد مجالا للتأويل فيما عدا من خالف الضرورى والله أعلم ۞

﴿فان قلت﴾ فقد روى عن الهادى يحي بن الحسين شىء فى البخارى ۞

﴿قلت﴾ هى رواية مغمورة مجهولة لا أراها تصح عنه لقرب العهد بين خروج الهادى الى اليمن ووفاة البخارى و يبعد انتشار كتابه حتى بلغ اليمن فى تلك المدة ويكون عليه الاعتماد بين المسلمين والحال انه انما ظهر وانتشر عن الفربرى فكل روايات من أسند البخارى اليه وهو فى العصر الذى خرج فيه الهادى الى اليمن ومع ذلك فقد ذكر الامام القاسم ابن محمد أن تلك الرواية ان صحت عن الهادى فهى متأولة بما هو المعروف من مذهبه من عدم قبول الرواية عن جماعة من الصحابة لاعتبار عدالة الصحابة عنده كغيرهم من الناس ، وأهل الحديث قد عملوا بالجرح والتعديل فيمن عدا الصحابة فروايتهم عن المغيرة ومعاوية وعمرو وغير هؤلاء عنده غير مقبولة فهذا مراده وهذا تأويل حسن ان صح شىء من ذلك والا فما أظنه يصح ، فقد علم أن الشيعة لا يتجاوزن عمن حارب أهل البيت وسبهم لاعتقادهم أن ذلك حرب للنبي صلى الله عليه وآله وسلم وسب له وذلك حرب لله و بهذا جاءت الاحاديث المتكاثرة فهذا أحد المذاهب المختلف فيها وكل يدعى انه أخذه من الكتاب والسنة فمن لا يقبل تلك الاحاديث لايحكم بصحة ما فى الكتاب كله وهذا تأويل الامام القاسم بما يؤيد عندك ان كتب الاحاديث متلقاة بالقبول عند أهل البيت عليهم السلام فكيف لا وهم حفظة السنة والكتاب ۞

قال فى الأم ما لفظه انتهى ما نقل من خط المؤلف جزاه الله خيرا والحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على سيدنا محمد وعلى آله الطاهرين